mroftalp htehaB ni knil muideM

الغسلة الثانية والثالثة في الوضوء)الطهارة - باب السواك وسنن الوضوء (م85

عبدالمحسن الزامل

المثل الرابع والثلاثون تكره الزيادة على ثلاث غسلات لحديث عمرو شعيب عن ابيه جده انه توضأ عليه السلام قال من زاد على هذا فقد اساء وتعدى وظلم هذا لفظ احمد والنسائي - 00:00:06

ولفظ ابن ماجه فقد اساء او تعدى او ظلم ولفظ ابي داوود وزاد على هذا او نقص وهذه الرواية وهم كما بين مسلم في التمييز رحمه الله لكن تأولها بعض اهل العلم نقص يعني نقص عن الواجب والاظهر والله - 00:00:19

تعليل هذه اللفظة وان المشروع الاقتصار على ثلاث ولا يزاد ولهذا قال البخاري قال البخاري رحمه الله كره اهل العلم اسراف في الوضوء. هل يحرم او لا يحرم محتمل؟ الجمهور على انه يكره - 00:00:36

والقول بالتحريم قوي لانه قال فقد اساء وتعدى وظلم وفي حديث عبد الله المغفل عند ابي داوود باسناد جيد انه عليه الصلاة والسلام قال سيكون في امتي قوم يعتدون في الطهور والدعاء. والاعتداء لا يجوز. فدل على - 00:00:52

لانه منهي عنه اه على ظهر الخبر وانه لا يجوز على ظاهرها هذين الخبرين - 00:01:07